التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة

(دراسة مقارنة)

Legal regulation of cryptocurrencies (comparative study)

الباحث

إسراء نادر كيطان/ ماجستير قانون دولي/ مجلس القضاء الاعلى

esraanader743@gmail.com

رقم التصنيف الدولي ISSN 2709-2852

تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٥/٩/٣ تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/٩/٢٩

المستخلص

تعد العملات الافتراضية واقع فرضه التطور التكنلوجي ، والذي يقوم على التقارب الرقمي العالمي، إلا انها لم تحظ بالتنظيم القانوني الشامل لها فهي عملات مشفرة ليس لها وجود مادي، و يتم التعامل بها فقط عن طريق الإنترنت، ولا تصدر عن جهة رسمية ، وان الهدف الرئيسي لهذه العملات عند صدورها هي أن تحل محل النقود التقليدية او تكون بديلة عنها، و بالفعل حظيت هذه العملات بقبول واسع بين الناس و أصبحت تقبل كوسيلة للدفع لدى بعض المؤسسات، أن مسألة العملات المشفرة ليست فقط مسألة وطنية انما تتعداها لتكون مسألة عالمية يجب التصدي لها، اذ أنها عملات غير محددة بنطاق جغرافي معين بالنظر لطبيعتها الافتراضية و كونها تتداول من قبل أي شخص في العالم عن طريق شبكة الانترنت، و لهذا لا بد من السعي نحو إيجاد تنظيم قانوني

مجلة العلوم المالية والمحاسبية

مجلة العلوم المالية والمحاسبية
العدد الحادي والعشرون /اذار ٢٠٢٦
الصفحات ٢٩٥ــ ٣١٢

للعملات الافتراضية المشفرة و إيجاد تشريعات وطنية و دولية تنظم التعامل بها، و تجعله تعاملاً آمناً او تمنع التعامل بها بشكل مطلق لخطورتها وارتباطها ببعض الجرائم مثل غسل لاموال وتمويل الارهاب.

الكلمات المفتاحية:- العملات الافتراضية المشفرة، بتكوين، البلوك تشين، مصدر العملات الافتراضية، التنظيم القانوني).

Abstract

Virtual currencies are a reality imposed by technological developments in the virtual world, which is based on global digital convergence. However, they have not received comprehensive legal regulation. They are encrypted currencies that do not have a physical presence, are only transacted online, and are not issued by an official authority. The primary goal of these currencies, upon their issuance, is to replace or substitute traditional money. Indeed, these currencies have gained widespread acceptance among the public and have become accepted as a means of payment by some institutions. The issue of cryptocurrencies is not merely a national issue, but rather a global one that must be addressed. They are global currencies that are not limited to a specific geographic area, given their virtual nature and the fact that they can be traded by anyone in the world via the internet. Therefore, it is necessary to strive to establish legal regulation for encrypted virtual currencies and to create national and international legislation that regulates their use, making it safe or prohibiting it altogether due to its danger and association with certain crimes, such as money laundering and terrorist financing.

Keywords:- cryptocurrencies, Bitcoin, blockchain, cryptocurrency source, Legal regulation.

المقدمة

ان العملات الافتراضية هي واقع فرضه التطور التكنولوجي، اذ ساهم الاستخدام المتزايد للانترنيت في تضاعف المجتمعات الافتراضية في مجالات عدة منها المجال المالي ، مما ولد مفهوم مالي جديد يتعلق باقتراح عملات

مشفرة ووسائل دفع عبر الانترنيت من اجل تبادل السلع والخدمات، ان هذه العملات الافتراضية بمختلف اشكالها سواء الرقمية منها او الالكترونية او المشفرة و الاخيرة هي مدار بحثنا والتي تعتمد على علم التشفير وتعد اداة دفع من حيث الاصدار والتداول فهي لاتخضع لرقابة السلطات المركزية من حيث المبدأ وهذا ماولد نوع من الشكوك والارتياب لدى الحكومات وهيئات الضبط المالي على المستويين الوطني والدولي مما يتطلب تنظيم قانوني لهذه العملات، اذ اختلفت الانظمة القانونية في التعامل مع هذه الادوات المالية الجديدة في عدة توجهات فمنعت بعض السلطات المالية التعامل بها وخضعت سلطات اخرى للامر الواقع نتيجة لخروجها عن السيطرة، في حين ان سلطات اخرى اخذت بمبدأ الانتظار والمراقبة مع ظهور توجه دولي في الفترة الاخيرة نحو تنظيم ومواجهة هذه العملات.

١- المبحث الاول/منهجية البحث

١.١- **اشكالية البحث/** يدور البحث حول اشكاليات منها:-

١- ماهي العملات الافتراضية المشفرة؟

٢- هل يوجد تنظيم قانوني وطني للعملات الافتراضية المشفرة؟

٣- هل توجد جهود دولية قامت بها المنظمات لتنظيم ومواجهة مخاطر هذه العملات؟

٢.١-اهداف البحث/ يهدف البحث الى تسليط الضوء على:-

١- تعريف العملات الافتراضية المشفرة .

٢- معرفة مواقف الدول في تشريعاتها الوطنية من تنظيم التعامل بالعملات الافتراضية.

٣- معرفة جهود المنظمات الدولية في اطار التعامل بالعملات الافتراضية ومواجهة مخاطرها.

٣.١- **اهمية البحث/** تتجلى اهمية البحث في تقديم قاعدة بحثية، لبيان مدى ايجاد حلول وامكانيات لاصدار قوانين وتشريعات لحماية النظام المالي واستقراره مع بيان دور
وموقف المنظمات الدولية من ذلك.

٤.١- منهج البحث/ اتبعنا في هذا البحث المنهج التحليلي المقارن، استخدمنا المنهج التحليلي لتحليل جزيئات البحث من خلال التعرف على العملات الافتراضية المشفرة وتحليل وضعها القانوني ، اما المنهج المقارن من خلال المقارنة بين التشريعات الوطنية والتعرف على موقف المنظمات الدولية من ذلك.

٥.١-خطة البحث/ استنادا الى اشكالية البحث استندنا في بحثنا الى التقسيم الثنائي فكان المطلب الاول مفهوم العملات الافتراضية المشفرة وهو على ثلاث فروع الاول تعريف العملات الافتراضية المشفرة، والثاني الطبيعة القانونية للعملات الافتراضية المشفرة والثالث الاساس القانوني لمصدر العملات الافتراضية ، اما المطلب الثاني فتناولنا فيه التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة على المستويين الوطني والدولي، وهو على فرعين الاول التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة على المستوى الوطني والثاني التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة على المستوى الدولي.

٢- المبحث الثاني/الاطار النظري للبحث

١.٢- المطلب الاول:- مفهوم العملات الافتراضية المشفرة

إن موضوع العملات الافتراضية المشفرة وفكرتها المتشعبة، ووجو لبس لدى العديد من الناس حول ماهيتها، بسبب حداثتها وعدم استقرار مفهومها وتكييفها القانوني، لذلك سنتناول تعريف تلك العملات في الفرع الاول وطبيعتها القانونية في الفرع الثاني اما الفرع الثالث سنخصصه للاساس القانوني لمصدر العملات الافتراضية المشفرة.

١.١.٢- الفرع الاول:- تعريف العملات الافتراضية المشفرة

ان اول تعريف لها وضعه المبرمبج وصاحب فكرت وجودها هو (ساتوشي ناكاموتو) (هي صيغة من النقد الالكتروني تقوم على تقنية الند بالند ويكون الدفع فيها عبـــــــر الانترنيت وارسالها من طرف الى اخر مباشرةً دون تدخل من اي مؤسسة مالية)[١] ، وتم تعريفها في اطار الدراسات الخاصة بصندوق النقد الدولي بانها (تمثيل رقمي للقيمة يصدر بواسطة مطورين خاصين مقومة بوحدة حساب خاصة يمكن الحصول عليها وتخزينها والوصول اليها والتعامل بها الكترونيا ويستخدم لمجموعة متنوعة من الاغراض اذا تم الاتفاق على ذلك)[٢] ، وتم تعريفها ايضا بانها (هي عبارة عن مجموعة من الرموز الرقمية غير الملموسة ذات طابع غير مادي تعمل كوسيط لقيمة التبادل وتعتمد على عملية التشفير لتامين معاملاتها والتحكم فيها او على تقنية سلسة الكتل في خلق وانشاء وحدات العملة ويتم استعمالها بسلاسة لتسديد المدفوعات عبر الحدود وعند الاتصال بالشبكات العالمية للمعلومات)[٣]، وعرفتها مجموعة العمل المالي (FATF) بانها (تمثيل رقمي للقيمة يمكن تداولها رقميا او الكترونيا وتعمل كوسيلة للتبادل ولايوجد لها اساس قانوني في الدولة ولاتصدر بضمانة اي سلطة قضائية وتنفذ مهامها بالاتفاق داخل مجتمع مستخدمي العملة الافتراضية وتختلف عن العملة القانونية بعدم وجود غطاء قانوني لها)[٤].

ويمكننا القول ان هناك تعاريف عدة وان اختلفت في الصياغة او التركيز على جانب معين إلا اننا نرى ان العملات الافتراضية المشفرة هي عملات ذات طابع الكتروني غير ملموس يتم انشاؤها بعد العديد من العمليات الحسابية المعقدة باستخدام الحاسوب ويتم تداولها الكترونيا وتعتمد على عملية التشفير لتأمين معاملاتها وهي عملات غير رسمية لاتصدر عن سلطة مركزية.

ومن ابرز انواعها (البتكوين)(Bitcoin) وهي عملة افتراضية تعتمد على علم التشفير

---

[١] – محمد يعقوب، الاء خليفة، التكييف القانوني للعملات الافتراضية البتكوين نموذجا (دراسة مقارنة)، مجلة جامعة الشارقة، المجلد ١٩، العدد٢٠٢٢،٣، الاردن، ص١٢٦.

[٢] –احمد النجار، العملا الافتراضية المشفرة–دراسة اقتصادية شرعية محاسبية،دار النقاش، الاردن،٢٠١٩، ص٣٢.

[٣] –ايمن صالح، واقع العملات الرقمية ، سلسة كتيبات رقمية ، العدد ١٠، صندوق النقد العربي ،٢٠٢١،ص٨.

[4] -Virtual Currencies – Key Definitions and Potential AML/CFT Risks>2014"

في الاصدار والتداول وهي عملة غير مركزية وغير مدعومة من الحكومة ولايمكن ان تستبدل بالذهب او اي سلعة اخرى وتعمل وفقا لمبدأ الند الى الند (peer to peer) ويتم انتاج عملات غير قابلة للتكرار من خلال برمجيات متخصصة يطلق عليها عملية التعدين ويتم تشغيلها على خوادم خاصة صممت لاصدار كمية محددة بصورة سنوية، وتتوقف جودة عملية التعدين على قوة معالج الحاسوب، وان اي عملية تتم على البتكوين تسجل في سجل عام يسمى (البلوك تشين) (Blok chiain) والذي يعد بمثابة البنى التحتية لعملة البتكوين اي ان البلوك تشين هو قناة يتم من خلالها تبادل العملات المشفرة [5]، وهي قاعدة بيانات تعمل ضمن مايسمى سلسة الكتلة وهذه التقنية تتميز بانها امنة وشفافة وتعمل بنظام اللامركزية وتدار بواسطة افراد او وسطاء ويتم استخدام سلسلة الكتلة في تسجيل كافة انواع السجلات بعد ان يتم التحقق من هويتها ومصدرها[٦].

وفي هذا الاطار يتبار الى الذهن سؤال ماهي الطبيعة القانونية للعملات الافتراضية المشفرة ؟ هذا ما سنتناوله في الفرع الثاني.

٢.١.٢- الفرع الثاني:- الطبيعة القانونية للعملات الافتراضية المشفرة

يختلط الحديث غالباً فيما يخص العملات المشفرة كونها أحد أنواع العملات الافتراضية أو كونها أحد أنواع الأصول المشفرة، اذ يصنف جزء كبير من الخبراء و الباحثين العملات المشفرة من أنواع الأصول المشفرة والسبب في ذلك هو وجود الكثير من العملات المتداولة والتي لا يمكن تصنيفها على أنها عملات مشفرة بحتة، فلم يتفق الفقهاء و المنظومات القانونية على تحديد طبيعة قانونية واحدة لهذه العملات الافتراضية المشفرة و تحديد ما إن كانت تعد نقوداً أم لا، و إن كانت كعملة تنتمي إلى أحد أنواع العملات القانونية المعترف بها فيطبق عليها النظام القانوني الخاص بهذا النوع، أم أنها نوع جديد يضاف على تلك الأنواع و يحتاج إلى نظام قانوني يتماشى مع طبيعتها الخاصة، ولمعرفة طبيعتها القانونية لابد من

[5] – سلمى لعموري، منطلقات العملات المشفرة في ظل تكنولوجيا العالم الرقمي، مفاهيم وضمانت،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، ٢٠٢٢، ص٩.

[٦] –نبيل عبد الله قصماني، تطبيقات تقنية البلوك تشين في المكتبات، المجلة الالكترونية الشاملة متعدة التخصصات، ٢٠٢١، ص٧.

بيان مدى امكانية ان تكون العملات الافتراضية المشفرة نظيرا للعملات النقدية ووضعها القانوني.

ان محاولة التقريب بين العملة الافتراضية والعملة التقليدية النقدية تبدأ ببيان ما اذا كانت العملة الافتراضية تستوفي معايير النقد وتقوم مقامه ام لا؟ ففي هذا الاطار بين الفقه ان مايعد نقداً يجب ان تتوفر فيه خصائص ثلاث وهي(ان تكون وسيلة للتبادل، ان تكون وحدة قياس، ان تكون مستودع للقيمة)[٧] ، يبدو لاول وهلة ان العملة الافتراضية تتمتع بخصائص النقد سالفة الذكر، فهي وسيلة للتبال واستخدمت للحصول على السلع الحقيقية والافتراضية، كما انها وحدة للقياس ولها ان تكون مستودع للقيمة فهي توصف بالندرة لان خوارزميات التشفير فيها محدودة، لذلك فان عدد مايمكن تعدينه من عملة البتكوين محدود ايضاً، إلا ان في حال القاء نظرة معمقة للعملة الافتراضية وتطبيقاتها في الواقع تبين ان تمتعها بخصائص النقد هي ليست إلا مسألة ظاهرية، فالقول انها وسيلة للتبادل يتطلب قبول من جمهور المستهلكين حتى يتم التعامل بها بشكل متكرر ومستمر، اما العملة النقدية ففضلا عن كونها تمثل سيادة الدولة فهي لاتعتمد على قبول المتعاملين بها او رفضهم، اما بخصوص القياس عليها ان التعامل بالبتكوين ماعدا بعض الاستثناءات التي لايصلح القياس عليها ومايزال قاصر على العالم الافتراضي وحتى في هذا العالم فان اغلب الاحصائيات على مستوى التعاملات بالبتكوين ومدى قبولها من قبل التجار تتم من قبل شركات البرمجيات التي يقتصر عملها على تطبيقات البتكوين ، كما ان هناك عوائق عملية تقف امام استخدام العملات الافتراضية كوسيلة ميسرة للتبادل فليس من اليسير الحصول عليها ويجب على المستهلك الذي يرغب باستخدامها يقوم بشرئها و من ثم يشترك في احدى المحافظ الالكترونية التي تتولى حفظها بامان فهي لاتنافس باي حال من الاحوال بطاقات الائتمان.

ومن جانب اخر يصعب القول ان العملة الافتراضية يمكن ان تكون وحدة قياس تنسب اليها اسعار السلع والخدمات والسبب في ذلك هو التقلب الكبير في سعرها، لان مثل هذا

[٧] –جلال القصاص، اقتصاديات المصارف والنقود الرقمية (البتكوين)، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر، ٢٠١٩،ص٥٥.

التقلب سيلقي على عاتق التاجر عبئ كبيراً فيما يتعلق بتحديدها اسعار السلع والخدمات التي يقدمها، وبسبب التقلب باسعارها فلاتصلح العملة الافتراضية ان تكون مستودع للقيمة، في حين ان العملة النقدية تبقى محتفضة بقيمتها نسبياً فاذا تم ادخارها فبلإمكان الاستفادة منها في المستقبل لان مرور الزمن لايؤدي الى حدوث نقص كبير او حتى ارتفاع في قيمتها وهذا الامر لاينطبق على العملات الافتراضية.

اذا كانت الحجج سالفة الذكر واقعية وتبين ان العملة الافتراضية لايمكن ان تكون نظيراً للعملة التقليدية النقدية، فان الجانب الاهم في اسباغ هذا التكييف من عدمه هو السند القانوني، فوصف وسيلة تبادل معينة بإنها نقود او عملة رهن بصدورها من جهة رسمية معينة او ان يمنحها القانون هذا الوصف وهذا ما لاتتمتع به العملة الافتراضية لان من اهم خصائصها انها لامركزية ولايرتبط اصدارها او تداولها بالمصرف المركزي او جهة رسمية اخرى[٨]، من ما تقدم يمكن القول ان العملات الافتراضية المشفرة لايمكن ان تحل محل العملات النقدية التقليدية لاسباب عدة واهمها عدم مركزيتها وتذبذب تنظيمها القانوني، وفي حال الاعتراف بها من قبل الدولة فهي تحتاج الى نظام قانوني خاص يتماشى مع طبيعتها الافتراضية الخاصة يحدد جميع جوانبها وكيفية التعامل بها.

a. الفرع الثالث:- الاساس القانوني لمصدر العملات الافتراضية

قبل الخوض في التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة لابد من بيان ان اصدار العملات النقدية يعد من الحقوق السيادية لكل دولة، وهذه قاعدة من القواعد العامة فبالرجوع الى قانون البنك المركزي العراقي رقم(٦٤) لعام ١٩٧٦ نجد ان المادة (٤) منه نصت على(ان اصدار وادارة العملة العراقية بما يتفق مع الباب السابع) وجاء نص المادة(٣٢) الباب السابع من قانون البنك المركزي بنصها(يقتصر الحق في اصدار العملات النقدية والمسكوكات المعدنية وتداولها في العراق على البنك المركزي العراقي حصراً...)[٩]، كذلك قانون البنك المركزي المصري رقم(١٩٤) لعام ٢٠٢٠ نص في المادة

[٨] -الاء يعقوب يوسف وخليفة محمد حمادي، مصدر سابق، ص١٣٣-١٣٤.

[٩] – المادة (٣٢)، الفصل السابع، من قانون البنك المركي العراقي رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٦.

(٥٨) على (يكون للبنك المركزي دون غيره حق اصدار النقد والغاءه ويحدد مجلس الادارة فئات النقد ومواصفاته وضوابط واجراءات اصداره والغاءه...)[١٠]، من خلال هذه النصوص يتضح ان البنك المركزي للدول هو الذي يتولى اصدار العملة وحده حصراً ولايمكن التخويل لاي جهة اخرى سواه، وان من يخالف هذه الاحكام تفرض عليه العقوبات المناسبة ويشترط ان يقابل النقد المتداول والودائع الموجودة لدى المصارف غطاء مكون من عدد من العناصر اهمها (السبائك والمسكوكات الذهبية، الودائع بالعملات الاجنبية، الصكوك والسندات...)

ومن خلال ماتم بيانه ان العملات الافتراضية المشفرة هي عملات غير رسمية ومخالفة للقانون لان الحق في اصدار العملات محصور في البنك المركزي للدولة وان من يقوم باصدار العملة محل بحثنا هو مجهول الهوية وليس جهة رسمية فلايمكن اعتبار هذه العملة هي عملة اجنبية صادرة من دولة معترف بها على المستوى الدولي وليس لها غطاء نقدي منصوص عليه في قوانين البنك المركزي للدول.

٢.٢- المطلب الثاني:- التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة على المستويين الوطني والدولي

أثارت العملات الرقمية المشفرة في بداية ظهورها العديد من المخاوف كونها عملات لامركزية، لانها تصدر عن جهات غير رسمية هذا ما دفع أغلب تشريعات العالم إلى منعها، و لكن هذا الوضع لم يستمر طويلا ، اذ لم تعد الحكومات قادرة على تجاهل الهوس بهذه العملات، بعد أن أثارت اهتمام العديد من الأشخاص الطبيعين و المعنويين بسرعة كبيرة كونها تتمتع بمزايا يطلبها المستخدمين، فان هناك دول انجذبت لهذه العملة ورأتها فرصة لتعزيز اقتصادها، لذلك تباين التنظيم القانوني للعملات مدار بحثنا على مستوى الدول في تشريعاتها الوطنية وعلى مستوى المنظمات الدولية وسنتناول ذلك في فرعين الاول التنظيم القانوني للعملات المشفرة على المستوى الوطني وسيكون الفرع الثاني لتنظيمها على المستوى الدولي.

[١٠] – المادة (٥٨) من قانون البنك المركزي المصري رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠.

١.٢.٢- الفرع الاول:- التنظيم القانوني للعملات الافتراضية المشفرة على المستوى الوطني

ان نمو وتطور العملات الافتراضية اوجب على الجهات المعنية العمل على تحديد اطار قانوني لها ، اذ تباينت مواقف الدول من هذه العملات فاصدرت العديد من الدول تحذيرات بشأن هذه العملات ومخاطرها وعلى وجه الخصوص مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب، واختلف موقف الدول منها فبعض التشريعات رفضت التعامل بها والاخر فرض عقوبات جنائية على من يتعامل بها والاخر اجاز التعامل بها ومنها:-

١- الجزائر:- ان المشرع الجزائري منع شراء العملات المشفرة والتعامل بها وفرض عقوبات على من يتعامل بها فاستنادا الى قانون المالية الجزائري رقم ٢٠١٨/١١/١٧ الذي نص في المادة (١١٧) على (يمنع شراء العملة الافتراضية وبيعها وحيازتها...ويعاقب كل مخالفة لهذا الحكم طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها)[١١]، وجاء رفض المشرع الجزائري لخطورتها واستقطابها لبعض الجهات المشبوهة فضلا عن انها تحتاج الى نظام الكتروني محكم تفتقده الدولة مما دفع المشرع الجزائري الى منع ذلك صراحة ويعد من اخطر واكثر الدول ذات الموقف الرافض لتلك العملات[١٢].

٢- المملكة العربية السعودية:- ان موقفها هي الاخرى منع التعامل بالعملات المشفرة، اذ اصدرت لجنة حكومية مؤلفة من السلطات التنظيمية في المملكة بياناً يوضح ان تداول العملات المشفرة غير قانوني لما لها من عواقب سلبية ومخاطر على المتداولين لانها خارجة عن اشراف الحكومة واكدت اللجنة المذكورة ان العملة المشفرة (البتكوين) على سبيل المثال لاتتم الموافقة عليها كعملات رسمية ولا يتم ترخيص اي جهات او افراد لمثل هذه الممارسات.

---

[١١] – المادة (١١٧) من قانون المالية الجزائري ٢٠١٨.

[١٢] – محمد بالق، العملات الافتراضية في التشريع الجزائري (الواقع والافاق)، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الاسلامية في جامعة الشارقة، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٩، ص٢٠.

٣- مصر:- تعد مصر من اوائل الدول العربية التي حظرت صراحة التعامل بالعملات الافتراضية وهذا ماورد في قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي رقم ١٩٤ لعام ٢٠٢٠، اذ جاء في المادة ٢٠٦من القانون المذكور (يحظر اصدار العملات المشفرة او النقود الالكترونية او الاتجار فيها او الترويج لها او انشاء او تشغيل منصات لتداولها او تنفيذ الانشطة المتعلقة بها بدون الحصول على ترخيص من مجلس ادارة البنك المركزي طبقا للقواعد والاجراءات التي يحددها)، كما ونصت المادة (٢٢٥) من ذات القانون على (يعاقب بالحبس وبغرامة لاتقل عن مليون جنيه ولا تتجاوز عشرة ملايين جنيه او باحدى هاتين العقوبتين، كل من خالف ايا من احكام المواد (٦٣،١٨٤، ٢٠٥، ٢٠٦) وفي حال العود يحكم بالحبس والغرامة معاً).

٤- الصين:- من جانب اخر هناك دول اكتفت بالمنع والتحذير فقط دون فرض عقوبات على المخالفين ومثال تلك الدول (الصين) في عام ٢٠١٧ منعت اي نشاط يتعلق بالعملات المشفرة إلا انها عادت واصدرت عام ٢٠١٩ قانونا خاص بالعملات المشفرة وانشأت وكالة مركزية لمراقبة سوق التشفير واهتمت بعمليات التعدين واعلن البنك المركزي الصيني ان (الين المشفر) سيحل محل (الين الورقي) وفي عام ٢٠٢١ عادت ومنعت جميع العمليات المتعلقة بالعملات المشفرة والى الآن لاتزال على ذات الموقف القمعي[١٣] .

٥- الامارات العربية المتحدة:- لم تحظر التعامل بهذه العملات، اذ تعد هذه الجهة هي الاولى التي تدخل تقنية (البلوك تشين) للاستخدامات الحكومية، ويعد تبني التقنية الاخيرة فرصة كبيرة لتنمية الاقتصاد التكنولوجي في الشرق الاوسط واول تنظيم قانوني للعملات الافتراضية في دبي عام (٢٠٢٢)وتضمن هذا التنظيم قرار تأسيس (سلطة دبي لتنظيم الاصول الافتراضية) لكي تكون مختصة بتنظيم خدمات الاصول الافتراضية والاشراف

[١٣] – رند محمد مهيمن، نحو التنظيم القانوني للعملات الرقمية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق جامعة الشرق الاوسط ، ٢٠٢٣، ص٧٠.

والرقابة عليها، اذ تتمتع هذه السلطة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والاداري والاهلية القانونية لمباشرة اعمالها وتحقيق اهدافها (قانون تنظيم الاصول الافتراضية في امارة دبي)، فلم تمنع الامارات العربية المتحدة التعامل بالعملات المشفرة انما فقط حذرت من العملات التي يتم استخدامها في المضاربات والاستثمارات الوهمية.

٦- العراق:- ان موقف مشرعنا العراقي يشبه الى حد ما موقف المشرع الجزائري سالف الذكر،اذ حظر البنك المركزي العراقي التعامل بالعملات المشفرة والمحافظ الالكترونية والبطاقات لغرض التداول بالعملات الرقمية والمشفرة وان تداولها يعد جريمة بحد ذاته ويخضع لقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، اذ نصت المادة (٣٢) على (١- يكون البنك المركزي العراقي دون غيره الحق في اصدار العملة النقدية والمعدنية..، ٢- تقتصر العملة الورقية والمعدنية التي يصدرها البنك المركزي) ، بين البنك المركزي في بيان له عبر عن موقفهم بإن البنك المركزي يتابع عن كثب التعاملات في سوق العملات الرقمية والافتراضية المشفرة مشيراً الى المخاطر الكبيرة المرتبطة بتلك العملات وعدم خضوعها لاي ضوابط او تشريعات قانونية ورقابة في العراق، واكد انه (يكفل مثل تلك العملات ولايوفر الحماية القانونية لمن يتعامل بها ولم يمنح رخصة لاي عملة مشفرة حاليا)[١٤]، واستمر البنك المركزي العراقي بالحظر،اذ صدر اعمام اخر عام ٢٠٢٢ يؤكد فيه استمرار الحظر على جميع الجهات الخاصعة لرقابته واشرافه ليظم جميع اشكال انشطة العملات الافتراضية في العراق وكما هو وارد في توصيات مجموعة العمل المالي، كما واصدر البنك المركزي العراقي (الدليل الارشادي للمؤسسات المالية حول مخاطر التعامل بالعملات الافتراضية ومزودي خدمات الاصول الافتراضية واستخدامها من قبل غاسلي الاموال وممولي الارهاب)، والهدف من الاخير هو تمكين المصارف والشركات من الاستئناس به عند مراجعة السياسات الداخلية واجراءات العمل والضوابط الرقابية بشكل يحقق الامتثال لتعاميم البنك المركزي ذات الصلة ودرء اي مخاطر متعلقة بجرائم

[١٤] – سيف وسام هاشم، لعملات الرقمية المشفرة في العراق بين الإدارة والتشريع، مقال منشور في ٢٠٢٥ على شبكة الانترنيت على الرابط الالكتروني، https://alnesoor.com/ ، تم الاطلاع في ٢٠٢٥/٥/٥.

غسل الاموال وتمويل الارهاب والاحتيال المرتبط بالعملات الافتراضية[١٥].

٢.٢.٢- الفرع الثاني:- التنظيم القانوني للعملات الافتراضية على المستوى الدولي

ان المنظمات الدولية هي الاخرى تباينت اتجاهاتها فيما يخص العملات المشفرة، اذ نجد صندوق النقد الدولي(IMF) لم يتخذ موقفا محددا من العملات الافتراضية سواء بقبولها او رفضها، لكن ركز على مميزاتها ومخاطرها ومن هذه المميزات هي التكلفة المنخفضة والسرعة في اجراء المعاملات، ومن مخاطرها التأثير على النزاهة المالية لسهولة استخدامها في اغراض غير مشروعة كاتجارة المخدرات وتمويل الارهاب وغسل الاموال ولمحاربة هذه المخاطر دعا صندوق النقد الدولي الجهات المسؤولة عن اصدار العملات النقدية الى تنظيمها ومراقبتها والتعاون في سن تشريعات دولية لمكافحة مخاطرها[١٦] ، وفي هذا الاطار بما ان صندوق النقد الدولي ليس رافضا لتداول هذه العملات وما تحققه من ارباح على مستوى النقد الدولي هذا من جانب، ومن جانب اخر فانه يرى بانها تهدد استقرار النظام المالي الدولي ودعا كما ذكرنا الى تنظيم هذه العملات دوليا الا ان الى الان لايوجد هذا التنظيم ويكمن السبب في ذلك ان مجموعة العشرين لصندوق النقد الدولي تشهد خلاف فيما بينها حول الاخذ بهذه العملة وتنظيمها،اذ صرح وزير المالية الهندي بأنه (لا يعتبر أي عملة كعملة طالما كانت خارج البنك المركزي) ليعلق عليه (ابتسفيلد) كبير الاقتصاديين في صندوق النقد الدولي عندما قال (كثير من الأشياء نستطيع استخدامها على أساس أنها عملة لكن استقرارها يبحث عن شكل من أشكال التنظيم الحكومي في النهاية)، بينما صرحت(كريستالينا جورجييفا) الرئيسة التنفيذية لصندوق النقد الدولي بإن (العملات المشفرة بحاجة إلى تنظيم نظرا لمخاطرها بنسبة لاستقرار المالي وأن زيادة تبني هذه الأصول المشفرة تأثر على فاعلية السياسات النقدية"، كما أضافت في مؤتمر منعقد يوم ١٢ ديسمبر 2013 في كوريا الجنوبية حول مستقبل العملات المشفرة ان تزايد اعتمادها يعد بمثابة تحدي يمكن أن يقود الى عدم الاستقرار المالي على الصعيد الكلي فضلا عن تأثيرها على الاستدامة المالية بسبب تقلب حصيلة الضرائب، بينما ترى كبيرة المستشارين في شركة(TMR

[١٥] – تقرير تقييم مخاطر الاصول الافتراضية ومزوي خدمات الاصول الافتراضية، ٢٠٢٣،ص٨.

[١٦] – رند محمد مهيمن، مصدر سابق، ص٧٠.

LABS)[١٧] التي تؤكد على ضرورة التوافق العالمي حول طبيعة هذه العملات المشفرة وإدخالها في سوق النظام العالمي التقليدي حتى يتم تنظيم العمل بها فعلا، كما أبدت رأيها حول الخلاف القائم بين أعضاء مجموعة العشرين بقولها(أن هذا الخلاف جوهري لكن يمكن الاتفاق اذا تم وضع أطر تنظيمية ليتم تداولها بين دول المجموعة)، هذا ما يؤكد أن صندوق النقد الدولي يبذل جهود لضبط تداول هذه العملات لكن سبب التأخر في وضع القواعد والتنظيمات راجع للخلاف الحاصل داخل المجموعة فكل عضو في تلك المجموعة يبحث و يريد وضع تنظيمات تخدم مصالح دولته، لنستنتج في الأخير أن مساعي مجموعة العشرين قائمة و يوجد محاولات لتنظيم تداول العملات المشفرة لكن تحتاج فقط لبعض الوقت لتفاهم فيما بينهم وإيجاد حلول تخدم كل الأطراف وتحافظ على الاستقرار النقدي والمالي الدولي كما قام مجلس الاستقرار المالي بجهود لمراقبة أسواق هذه الأصول المشفرة ليصدر مجموعة من الارشادات والمبادئ التي تقوم بمعالجة وتنظيم هذه العملات المشفرة دوليا، كما قام مؤخرا بوضع ارشادات تنظم الأصول المشفرة وبما فيها غير المدعومة، فضلا عن قيام لجنة بازل للرقابة المصرفية بوضع ترتيبات احترازية
لاستثمارات البنوك في العملات المشفرة[١٨] .

من جانب اخر نجد ان بنك التسوية الدولية اصدر تقريرا بين فيه ان العملات الافتراضية المشفرة تعاني من مشاكل تجعل استخدامها على نطاق واسع امر صعب، اذ انها تعاني من التذبذب الشديد في قيمتها وبالتالي عدم اسقرارها وعدم القدرة على الثقة بها لهشاشة الشبكات التي تعتمد عليها، وذكر التقرير ان التنظيم الفعال للعملات الافتراضية المشفرة يجب ان يكون عالميا ويستهدف كل المؤسسات المالية المنظمة والشركات التي تقدم

[١٧] – هي شركة عالمية مختصة في مجال البلوكتشين والذكاء المالي ومقرها في سان فرانسيسكو(الولايات المتحدة الامريكية) وتقوم بتقديم حلول لمكافحة الجرائم المالية في مجال العملات الافتراضية المشفرة، ومن ابرز مجالات عملها مكافحة غسل الاموال ورصد المعاملات المشبوهة فضلا عن التحقيق في الجرائم المالية المتعلقة بالعملات الافتراضية. مقال منشور على شبكة الانترنيت على الرابط الالكتروني ، https://www.crunchbase.com/ ، تم الاطلاع ٢٠٢٥/٥/٥.

[١٨] – روميساء شقروش ووداد بوفاقة، العملات المشفرة واستقرار النظام النقدي الدولي دراسة تحليلية لو اقع الممارسة و آفاق الاستمرار، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد ١١، العدد١، الجزائر، ٢٠٢٤، ص٢٣٨.

خدمات مرتبطة بتلك العملات واوصى التقرير ايضا بوجوب التحقق من الاستخدامات المحتملة لدفاتر الاستاذ الموزعة في انظمة الدفع كاستجابة لتطوراتها ، اشار إلى أن العملات الافتراضية تصبح بلا قيمة من خلال عمليات الغش أو الاختراق الرقمي، وغالب ما يتم التداول فيها عبر صناديق وهمية تودي بثروة المواطنين بعيدا عن قواعد التعامل الرسمية فمشكلة العملات الافتراضية ليست في التكنولوجيا سواء ناحية الأمان أو سهـــولة الاختراق، ولكـــــنها مشكلة بنيوية بالأساس يصعب حلها إلا بإخضاعها للقواعد أو التنظيم[١٩] .

اما الاتحاد الأوروبي فقد أصدر وزراء مالية الاتحاد الأوروبي خلال اجتماع لهم في عام ٢٠١٥ قرار يقضي بضرورة سن تشريعات تشدد على العملات الافتراضية وذلك بسبب كثرة تداولها واستخدامها في تمويل التنظيمات الإرهابية، وقد حظر أيضا البنك المركزي الأوروبي الدول الأوروبية من إصدار عملات افتراضية مما أحبط محاولات إصدار العملات الافتراضية[٢٠].

اما صندوق النقد العربي ان الاخير لم يصدر موقف واضح حول العملات الافتراضية المشفرة، اذ صرح رئيس مجلس هذا الصنوق في التقرير السنوي له ان التنامي الكبير في استخدام هذه العملات في الاونة الاخيرة يفرض تحديات على البنوك المركزية العربية، في حين ان عدد من المصارف المركزية في العالم بدأت باصدار مثل هذه العملات ، ومن ذلك فهو يقف بين الاتجاه الذي يدين هذه العملات وبين الذي يشجعها، ودعا التقرير الى توحيد الجهود الدولية لايجاد تعاون دولي لمواجهة التحديات التي تفرضها هذه التقلبات كونها عابرة للحدود[٢١] .

---

[١٩] – منصور علي منصور شطا، العملات الافتراضية المشفرة واثرها على مستقبل العاملات(الواقع وافاق المستقبل)، عدد٣٧، المجلد٣، ٢٠٢٢، ص١٨٤٣.

[٢٠] – عاصم عادل محمد، العملات الرقمية الافتراضية طريق لتمويل الارهاب، مجلة جامعة الزيتونة الاردنية للدراسات القانونية، ٢٠٢٠، ص٣٨.

[٢١] – فريق عمل الاستقرار المالي في الدول العربية، صندوق النقد العربي مخاطر وتداعيات العملات المشفرة على القطاع المالي، ٢٠١٩، ص٢٣٨.

ومن خلال ماتقدم يمكن ان نبين ان الدول في تشريعاتها الداخلية والمنظمات الدولية في جهودها متفاوتة اتجاه العملات المشفرة بين الحظر والتقييد والاباحة والتنظيم حسب نظام كل دولة ونظرتها لتلك العملات، ونحن بدورنا لا نؤيد التعامل بالعملات الافتراضية المشفرة ووجوب منعها وذلك لانها عملات غير قانونية ولاتصدر عن جهة رسمية مما يجعلها تتسم بالخطورة.

الخاتمة

بعد ان بحثنا في العملات الافتراضية المشفرة وتنظيمها القانوني توصلنا الى مجموعة من النتائج والمقترحات سنبينها في الاتي:-

٤- المبحث الرابع/ الاستنتاجات والتوصيات

١.٤- النتائج

١- ان العملات الافتراضية المشفرة هي نتاج التطور التكنولوجي الحاصل ولحداثة هذه العملات فلا يوجد تعريف جامع مانع لها لكن جميع التعاريف اتفقت على انها عملات ذات طابع افتراضي غير مادي .

٢- ان اصدار العملة حق سيادي للدولة كما حددت قوانين الدول بان البنك المركزي هو من له الحق في اصدار العملة النقدية فقط، وبما ان العملة الافتراضية لاتصدر عن البنك المركزي انما من جهات اخرى غير مخولة قانونا فهي عملات غير قانونية.

٣- تفاوت مواقف الدول في تشريعاتها الوطنية والمنظمات الدولية في موقفها من تلك العملات بين المؤيد والمنظم لها وبين الرافض الاعتراف بها والذي فرض عقوبات على تداولها او التعامل بها.

٤- ان اللامركزية التي تتميز بها هذه العملات جعل التعامل بها ذات خطورة على النظام المالي للدولة من جانب واستعمالها في جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب من جانب اخر مما يؤدي الى توسع تلك الجرائم وزياة خطورتها.

٢.٤- الاقتراحات

١- ضرورة التوعية حول مخاطر هذه العملة واثارها السلبية ونشر الثقافة الخاصة بها من خلال عقد الورش والندوات من قبل ذوي الاختصاص.

٢- سن تشريعات وطنية خاصة تنظم العمل بها او تمنع ذلك بشكل واضح وفرض عقوبات في حال مخالفة تلك القوانين.

٣- تشديد الرقابة على الاموال المحولة من الخارج للتاكد من عدم ارتباطها بالعملات الافتراضية وذلك من خلال قيام السلطات المختصة بالتحقيق مع صاحب الحساب المصرفي مما يؤدي الى تقليل التداول بها خوفا من الملاحقات القانونية وبالتالي تقليل جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب المرتبط بها.

٤- على المستوى الدولي نرى ضرورة اتخاذ موقف محدد من تلك العملات لان مخاطرها عابرة للحدود .

المصادر

اولا:- القوانين

١- قانون البنك المركي العراقي رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٦.

٢- قانون البنك المركزي المصري رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠.

٣- قانون المالية الجزائري ٢٠١٨.

ثانيا:- الرسائل والاطاريح

١- رند محمد مهيمن، نحو التنظيم القانوني للعملات الرقمية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق جامعة الشرق الاوسط ، ٢٠٢٣.

ثالثا:- البحوث والمجلات

١- روميساء شقروش ووداد بوفاقة، العملات المشفرة واستقرار النظام النقدي الدولي دراسة تحليلية لو اقع الممارسة و آفاق الاستمرار، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد ١١، العدد١، الجزائر، ٢٠٢٤

٢- سلمى لعموري، منطلقات العملات المشفرة في ظل تكنولوجيا العالم الرقمي، مفاهيم وضمانت،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير- جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، ٢٠٢٢

٣- عاصم عادل محمد، العملات الرقمية الافتراضية طريق لتمويل الارهاب، مجلة جامعة الزيتونة الاردنية للدراسات القانونية، ٢٠٢٠

٤- محمد بالق، العملات الافتراضية في التشريع الجزائري (الواقع والافاق)، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الاسلامية في جامعة الشارقة، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٩

٥- منصور علي منصور شطا، العملات الافتراضية المشفرة واثرها على مستقبل العاملات(الواقع وافاق المستقبل)، عدد٣٧، المجلد٣، ٢٠٢٢

٦- نبيل عبد الله قصماني، تطبيقات تقنية البلوك تشين في المكتبات، المجلة الالكترونية الشاملة متعدة التخصصات، ٢٠٢١

رابعا:- الكتب

١- احمد النجار، العملا الافتراضية المشفرة–دراسة اقتصادية شرعية محاسبية،دار النقاش، الاردن،٢٠١٩.

٢- جلال القصاص، اقتصاديات المصارف والنقود الرقمية (البتكوين)، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر، ٢٠١٩.

خامساً:- التقارير

١- ايمن صالح، واقع العملات الرقمية ، سلسة كتيبات رقمية ، العدد ١٠، صندوق النقد العربي ،٢٠٢١

٢- تقرير تقييم مخاطر الاصول الافتراضية ومزوي خدمات الاصول الافتراضية، ٢٠٢٣

٣- فريق عمل الاستقرار المالي في الدول العربية، صندوق النقد العربي مخاطر وتداعيات العملات المشفرة على القطاع المالي، ٢٠١٩.

سادسا:- المواقع الالكترونية

١- سيف وسام هاشم، لعملات الرقمية المشفرة في العراق بين الإدارة والتشريع، مقال منشور في ٢٠٢٥ على شبكة الانترنيت على الرابط الالكتروني، https://alnesoor.com/ ، تم الاطلاع في ٢٠٢٥/٥/٥.

٢- مقال منشور على شبكة الانترنيت على الرابط الالكتروني ، https://www.crunchbase.com/ ، تم الاطلاع ٢٠٢٥/٥/٥.

٣- Virtual Currencies – Key Definitions and Potential AML/CFT Risks>2014"